تتساءل السائلة عن حكم الموسيقى والغناء والرقص في الإسلام، بعدما اطلعت على مقالات تُبيحها بشرط عدم الاختلاط وغياب الخمر. يجيب الشيخ بأن "المعازف" (آلات اللهو) محرمة بناءً على آيات قرآنية كقوله تعالى: "ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله"، والتي فسّرها الصحابة والعلماء بالغناء والمزامير، وقوله تعالى: "واستفزز من استطعت منهم بصوتك" وقوله تعالى: "أفمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وأنتم سامدون"، بالإضافة إلى أحاديث نبوية كحديث "لا تبيعوا القينات..." و"ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف...". كما استعرض آراء الأئمة الأربعة الذين اتفقوا على تحريم آلات اللهو، مع استثناء ضرب الدف للنساء في الأعياد والأعراس فقط. وقد ردّ على الشبهات التي تُبيحها، كاستدلال البعض بلعب الحبشة في المسجد أو غناء الجوارى، مؤكداً أن الحديث عن الجاريتين لا يُبيح الغناء بشكل عام، وأن الاستدلال بأحاديث ضعيفة أو تفسيرات خاطئة غير مقبول. وختم بتحذير من اتباع الهوى وضرورة الرجوع إلى الكتاب والسنة، مُشيراً إلى مراجع للاستزادة في الموضوع.

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي